

Distr.: General
23 April 2007
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الحادية والستون

البند ١٠٥ (هـ) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية

وانتخابات أخرى: انتخاب أربعة عشر

عضوا في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ موجهة إلى رئيسة الجمعية
العامة من البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة لجمهورية مصر العربية لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيسة الجمعية العامة، وتتشرف بأن تخططها علما بقرار حكومة مصر الترشيح لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة ٢٠٠٧-٢٠١٠. ويحظى هذا الترشيح بتأييد مؤتمر قمة رؤساء دول وحكومات الاتحاد الأفريقي وبتأييد جامعة الدول العربية. وترد طيه مذكرة تتضمن ما قطعه مصر على نفسها محليا ودوليا من تعهدات والتزامات طوعية في ميدان حقوق الإنسان.

وترجو البعثة الدائمة لجمهورية مصر العربية رئيسة الجمعية العامة أن تتفضل بتعميم هذه المذكرة بوصفها وثيقة رسمية من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٠٥ (هـ) من جدول أعمال الدورة الحادية والستين.



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ الموجهة من البعثة الدائمة لمصر لدى الأمم المتحدة إلى رئيسة الجمعية العامة

التعهدات والالتزامات الطوعية التي قطعتها مصر على نفسها بتعزيز حقوق الإنسان

أولا - إطار العمل

١ - تتقدم مصر بترشحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان، يدفعها في ذلك أنها عضو مؤسس للأمم المتحدة، وطرف في جميع الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، وأحد الأطراف الفاعلة في صياغة جدول أعمال حقوق الإنسان.

٢ - وكانت مصر قد شاركت على نحو نشط في المفاوضات التي قادت إلى إنشاء مجلس حقوق الإنسان، كما تشارك في المداولات الجارية في نيويورك وجنيف بشأن مراجعة اختصاصات مختلف عناصر الآليات التي ورثها المجلس من لجنة حقوق الإنسان، وبشأن صياغة الآليات الجديدة التي أنشئت عملاً بقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ الذي تم بموجبه إنشاء مجلس حقوق الإنسان.

٣ - وترى مصر أن مجلس حقوق الإنسان يتيح فرصة تاريخية لمعالجة جوانب القصور في لجنة حقوق الإنسان، والتأسيس على منجزاتها لإنشاء نظام دولي جديد لحقوق الإنسان يكفل تعزيز جميع هذه الحقوق وحمايتها لصالح الكافة على قدم المساواة دونما تمييز أو ازدواجية في المعايير.

٤ - وتعمل مصر جاهدة من أجل رفع مستوى تنفيذها لجميع صكوك حقوق الإنسان التي صدقت عليها مسترشدة في ذلك بعمل الآليات الدولية لحقوق الإنسان، ومستفيدة من خبرات البلدان الأخرى والأولويات والإجراءات المتفق عليها في الوثائق الختامية لمؤتمرات الأمم المتحدة الرئيسية، بما فيها إعلان الألفية الذي اعتمدته الجمعية العامة في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠) والوثيقة الختامية لمؤتمر قمة عام ٢٠٠٥.

٥ - وستعمل مصر، إذا ما تم انتخابها لعضوية المجلس، بصورة بناءة مع جميع الأطراف على أساس الحوار والتعاون من أجل تذليل العقبات التي تحول دون الأعمال الكامل لحقوق الإنسان، ومنع انتهاكها في جميع أنحاء العالم. وستظل مصر تدعو إلى أعمال حقوق الإنسان والحريات الأساسية تماما للجميع، مع التشديد على دور القانون والحكم الرشيد على جميع المستويات. وستشدد مصر أيضا على أهمية التركيز على أهداف القضاء على الفقر،

ومكافحة التمييز العنصري وكراهية الأجانب، وتعزيز التسامح الثقافي والديني، والنهوض بحقوق المرأة والطفل، وإذكاء الوعي العام بحقوق الإنسان، مع التشديد بقوة على دور التعليم في ذلك.

ثانياً - الالتزامات التي تقطعها مصر على نفسها

ألف - ستقوم الحكومة المصرية، على المستويين الإقليمي والدولي، بما يلي:

- ١ - العمل على جعل مجلس حقوق الإنسان هيئة قوية تتسم بالفعالية والكفاءة والقدرة على تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع؛
- ٢ - التشديد على أهمية الحوار والتعاون فيما بين الدول الأعضاء، وتقديم المساعدة التقنية لتعزيز القدرات الوطنية للدول الأعضاء على تنفيذ استراتيجياتها لحقوق الإنسان والوفاء بالتزاماتها الدولية؛
- ٣ - دعم ما تقوم به مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان من عمل للوفاء بولايتها؛ وتأمل مصر، في هذا الصدد، في أن تستضيف في القاهرة المكتب الإقليمي الجديد للمفوضية لمنطقة شمال أفريقيا؛
- ٤ - تعزيز التعاون فيما بين بلدان الجنوب في مجال حقوق الإنسان من خلال أساليب وصكوك مبتكرة، من قبيل الآلية الأفريقية لاستعراض الأقران التي تشكل تجربة رائدة في مجالي التقييم الذاتي والتعاون الإقليمي؛
- ٥ - تعزيز الدور البناء للمنظمات غير الحكومية، والمجتمع المدني عموماً، في تعزيز حقوق الإنسان على جميع المستويات؛
- ٦ - المساهمة في تطوير ولاية مجلس حقوق الإنسان، المتعلقة بوضع المعايير، انطلاقاً من إيمانها الراسخ بأن جميع حقوق الإنسان كل لا يتجزأ، وبخاصة في مجال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ومواصلة الجهود الرامية إلى صياغة بروتوكول اختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية بغية تعزيز أعمال هذه الحقوق في إطار التعاون الدولي؛
- ٧ - مواصلة تعزيز أعمال الحق في التنمية باعتباره حقاً غير قابل للتصرف من حقوق جميع الشعوب والأفراد؛ والقيام لهذا الغرض بدعم الجهود الجارية لتذليل العقبات التي تحول دون زيادة بلورة هذا المفهوم وتطبيقه، وذلك من خلال إجراءات تتخذ في ضوء الخبرات المتراكمة المكتسبة من التطبيقات العملية؛ وفي سياق التعاون وبناء توافق الآراء بين البلدان النامية والبلدان المتقدمة النمو؛

٨ - مواصلة التأسيس على مبادئها المعلنة عام ٢٠٠٥ في لجنة حقوق الإنسان بشأن حماية حقوق الإنسان للمدنيين في الصراعات المسلحة، باعتبارها تنقل رؤية مصر ونظرتها للتكامل بين القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في سياق تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتوفير الآليات الكفيلة بإنفاذ القانون الدولي، فضلا عن تمكين الضحايا من سبل الانتصاف؛

٩ - المشاركة على نحو نشط في بلورة اختصاصات وطرائق عمل الاستعراض الدوري الشامل لمجلس حقوق الإنسان، وفي استعراض وتعزيز نظام الإجراءات الخاصة وغيره من آليات المجلس، انطلاقا من إيمانها بضرورة القيام بهذا العمل على نحو يعزز التكامل فيما بين آليات المجلس ويحول دون الازدواجية في وظائف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات؛

١٠ - العمل مع الدول الأعضاء الأخرى وهيئات الأمم المتحدة المعنية من أجل إصلاح منظومة هيئات الأمم المتحدة المنشأة بموجب معاهدات، ومواصلة دعم وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها التي تضطلع بدور في المساهمة في تعزيز حقوق الإنسان، كمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، وصندوق الأمم المتحدة للديمقراطية؛

١١ - مواصلة تقديم الدعم للعمليات الإقليمية والدولية التي تسعى لخدمة قضية حقوق المرأة والتمكين لها وتحقيق المساواة بين الجنسين؛

١٢ - مواصلة تقديم الدعم للعمليات الإقليمية والدولية التي تنهض بحقوق الطفل؛

١٣ - المساهمة في تعزيز نظام الحماية الدولية للاجئين، وبخاصة الوافدين من أفريقيا، طبقا لقانون حقوق الإنسان وقانون اللاجئين والقانون الإنساني الدولي؛

١٤ - التشجيع على زيادة التعاون والحوار السياسي في مجال حقوق الإنسان داخل القارة الأفريقية بغية تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية في القارة من خلال تنفيذ الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، والميثاق الأفريقي لحقوق الطفل، والآلية الأفريقية لاستعراض الأقران؛ ومواصلة المشاركة في النظر في بروتوكولات الميثاق الإفريقي لحقوق الشعوب المتصلة بحقوق المرأة وبالحكمة الأفريقية للعدل وحقوق الإنسان بغية التصديق عليها؛ ومواصلة الالتزام بتحسين النظام الأفريقي لحقوق الإنسان وتعزيز دور اللجنة الإفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وذلك بالتأسيس على المنجزات التي حققتها خلال السنوات الـ ٢٥ الماضية، وبخاصة فقها القانوني الحافل؛

١٥ - قيام مصر، بوصفها عضوا رياديا في جامعة الدول العربية، بالتصديق على الميثاق العربي لحقوق الطفل، واعتزامها التصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان، وحرصها على مواصلة الالتزام بالمساهمة في الجهود الجارية لتعزيز اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان التابعة

لجامعة الدول العربية، بالتأسيس في ذلك على الدروس المستخلصة من الخبرات المكتسبة في مناطق أخرى من العالم؛

١٦ - الحرص على مواصلة الالتزام بتحسين نظام حقوق الإنسان لمنظمة المؤتمر الإسلامي بالتأسيس على إعلان القاهرة لعام ١٩٩٩ بشأن حقوق الإنسان في الإسلام، ومختلف الصكوك التي وضعت منذ ذلك الحين، بما في ذلك العمل الجاري لصياغة اتفاقية بشأن القضاء على التمييز العنصري في الإسلام.

باء - ستقوم الحكومة المصرية، على المستوى المحلي، بما يلي:

١ - صون حرية الصحافة، واستقلالية القضاء، ودور المحكمة الدستورية العليا في مجالي مراجعة دستورية القوانين والتصرف بوصفها حكما بين السلطات الثلاث؛

٢ - بذل قصارى الجهود لتلبية تطلعات شعبها إلى مستقبل أفضل، من خلال عملية إصلاح سياسية واجتماعية واقتصادية تقوم على تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وتنفيذ الاستراتيجية الوطنية لحقوق الإنسان التي تقوم بدورها على الأسس التالية:

- ترويج ثقافة حقوق الإنسان من خلال التعليم، والاعتماد في ذلك على دروس العقد الدولي لحقوق الإنسان الذي أقرته الجمعية العامة للفترة ١٩٩٤-٢٠٠٤.
- توفير ما يلزم من برامج لبناء القدرات والتدريب في مجال حقوق الإنسان للمسؤولين عن إنفاذ القوانين، والقضاة، والمدعين العامين، والمحامين، والصحفيين، والبرلمانيين، ووسائل الإعلام.
- تعزيز الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، من خلال المجلس القومي للطفولة والأمومة، واللجنة الدائمة لحقوق الإنسان التي أنشئت مؤخرا في مجلس الشعب، والإدارات المختصة بحقوق الإنسان في وزارات الخارجية والعدل والداخلية ومكتب المدعي العام ومكتب أمين المظالم في المجلس القومي لحقوق الإنسان، وتعزيز مكتب أمين المظالم في المجلس القومي للمرأة.
- تقديم ردود موضوعية وذات مصداقية على الشكاوى والبلاغات والطلبات التي ترد من الآليات الدولية والإقليمية لحقوق الإنسان، والتعاون مع تلك الآليات على الوفاء بولاياتها.

٣ - بالاعتماد على ما تقدم ذكره أعلاه، مواصلة الالتزام بتعزيز هياكلها الوطنية لحقوق الإنسان، ومواصلة إدراج تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الديمقراطية في سياساتها واستراتيجياتها الوطنية؛

٤ - مواصلة الالتزام بزيادة تعزيز آليات الإنصاف الوطنية المتاحة لجميع مواطنيها لتمكينهم من الإبلاغ عن أي شكاوى تفاديا لأي إفلات من العقاب؛ فهي ملتزمة في هذا الصدد بزيادة تعزيز استقلالية وقدرات القضاء، بما في ذلك مكتب المدعي العام والمجلس القومي لحقوق الإنسان، بما في ذلك مكتب أمين المظالم الذي سيتم إنشاؤه فيه، ومكتب أمين المظالم التابع للمجلس القومي للمرأة الذي ينظر في الشكاوى المتصلة بأعمال العنف ضد المرأة، وخط الاتصال المباشر بالمجلس القومي للطفولة والأمومة الذي يعالج قضايا العنف ضد الأطفال؛

٥ - مواصلة الالتزام بتعزيز المجلس القومي لحقوق الإنسان كهيئة مستقلة أنشئت طبقا لمبادئ باريس التي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعهد إليه بصياغة خطة عمل وطنية لحماية وتعزيز حقوق الإنسان في مصر، وعرض هذه الخطة على الحكومة، وذلك بالإضافة إلى قيامه بدور حاسم في تلقي ومتابعة الشكاوى الفردية، والعمل كهمزة وصل بين الحكومة والمجتمع المدني. وستواصل الحكومة الرد على تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان والنظر في توصياته وملاحظاته بغية تنفيذها؛

٦ - مواصلة تعزيز التمكين للمرأة اجتماعيا واقتصاديا وسياسيا من خلال برامج التمييز الإيجابي، وتعميم المنظور الجنساني في تخطيط التنمية القومية، ومراعاة الأبعاد الجنسانية عند وضع الميزانيات، وتكوين المجموعات النسائية، ومواصلة العمل نحو مكافحة العنف ضد المرأة باتخاذ إجراءات تشريعية فضلا عن تنفيذ السياسات القائمة، مع مواصلة دعم المجلس القومي للمرأة باعتباره مركز تنسيق شؤون قضايا المرأة، ودعم مكتب أمين المظالم التابع له فيما يتعلق ولايته التي تخول له تلقي الشكاوى الواردة من النساء وتوفير المساعدة القانونية لهن.

٧ - مواصلة دعم العمل الذي يقوم به المجلس القومي للطفولة والأمومة في مجال صياغة وتنفيذ الاستراتيجيات والبرامج التي تعزز وتحمي حقوق الطفل، بما في ذلك التصدي للممارسات الضارة بالطفلة؛

٨ - مواصلة السير على درب الإصلاح والتحديث في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية، بالتأسيس على زخم ومنجزات السنتين الماضيتين، بما في ذلك عقد أول انتخابات رئاسية تعددية، وإلغاء محاكم أمن الدولة وعقوبات الأشغال الشاقة، وبناء شراكة نشيطة بين الحكومة والمجتمع المدني، واعتماد تعديلات تشريعية في مجال الاحتجاز في فترة ما قبل المحاكمة، وتعزيز استقلالية الجهاز القضائي؛

٩ - مواصلة الالتزام برفع حالة الطوارئ الراهنة بمجرد الانتهاء من وضع واعتماد التشريعات الجديدة لمكافحة الإرهاب، التي يتمثل الهدف منها في تحقيق توازن دقيق بين حماية أمن المجتمع واحترام حقوق الإنسان؛

١٠ - مواصلة الالتزام بمواصلة السير صوب تعميق تجربتها الديمقراطية، حيث إن مصر تخطو خطوات تاريخية باتجاه الإصلاح السياسي وبناء نظام سياسي تنافسي ومفتوح، وذلك من خلال تعديل ٣٤ مادة من الدستور بهدف تحقيق مزيد من التوازن بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية، ونقل بعض السلطات من رئاسة الجمهورية إلى مجلس الوزراء، وتعزيز صلاحيات السلطة التشريعية واستقلالية القضاء، وتحديث هياكل الحكم المحلي، والدعوة لنظام انتخابي يساهم بقدر أكبر في زيادة مشاركة جميع فئات المجتمع، وذلك بالإضافة إلى مواءمة الدستور المصري مع الحقائق الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الجديدة القائمة حالياً؛

١١ - مواصلة الالتزام بعملية استعراض واجباتها والالتزامات الواقعة عليها بموجب آلية الاستعراض الدوري الشامل خلال فترة عضويتها في مجلس حقوق الإنسان عملاً بالأحكام والشروط والطرقات التي يضعها المجلس؛

١٢ - المسارعة بالشروع في عملية التصديق على الاتفاقية المتعلقة بحقوق المعوقين بأسرع ما يمكن وعلى سبيل الاستعجال، فضلاً عن اتفاقية حالات الاختفاء القسري بمجرد انتهاء السلطات الوطنية المختصة من استعراضها على الصعيد الداخلي وإتمام الإجراءات الدستورية اللازمة؛

١٣ - القيام بصورة دورية بالنظر في المرحلة التي قطعت في تنفيذ صكوك حقوق الإنسان التي دخلت مصر طرفاً فيها، بغية ضمان التوافق والاتساق بين التشريعات الوطنية والواجبات الدولية، مع مراعاة أن الصكوك الدولية تصبح بعد التصديق عليها جزءاً لا يتجزأ من النظام القانوني الوطني؛

١٤ - مواصلة إذكاء الوعي بأهمية حقوق الإنسان في المجتمع باستحداث مواد لحقوق الإنسان تدرج في مقررات التعليم في جميع مراحله، وتنظيم حملات توعية موجهة لعامة الجمهور من خلال وسائط الإعلام والمجتمع المدني، مع التركيز بصفة خاصة على حقوق المرأة والطفل؛

١٥ - مواصلة تشجيع جهود المجتمع المدني والمنظمات غير الحكومية ووسائط الإعلام على الإسهام في شراكات لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها في نطاق التشريعات الوطنية السارية.

الحواشي

(أ) صدقت مصر على صكوك حقوق الإنسان الرئيسية، مستفيدة في ذلك من الخبرة الواسعة التي اكتسبها العدد الكبير من خبرائها المستقلين الذين انتخبوا لعضوية مختلف الهيئات المنشأة بموجب معاهدات.

وفيما يلي قائمة بصكوك حقوق الإنسان المصدق عليها:

- اتفاقية الرق، ١٩٢٦.
- بروتوكول تعديل اتفاقية الرق، ١٩٢٦.
- الاتفاقية رقم ٢٩ المتعلقة بالسخرة، ١٩٣٠.
- اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها، ١٩٤٨.
- اتفاقية قمع الاتجار بالأشخاص واستغلال بغاء الغير، ١٩٥٠.
- الاتفاقية المتعلقة بمركز اللاجئين، ١٩٥١.
- الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية للمرأة، ١٩٥٣.
- الاتفاقية التكميلية لإلغاء الرق وتجارة الرق، ١٩٥٦.
- الاتفاقية المتعلقة بإلغاء السخرة (الاتفاقية ١٠٥)، ١٩٥٧.
- الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، ١٩٦٥.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، ١٩٦٦.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ١٩٦٦.
- البروتوكول المتعلق بمركز اللاجئين، ١٩٦٧.
- الاتفاقية الدولية لقمع جريمة الفصل العنصري والمعاقبة عليها، ١٩٧٣.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، ١٩٨٠.
- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب، ١٩٨١.
- اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، ١٩٨٤.
- الاتفاقية الدولية لمناهضة الفصل العنصري في الألعاب الرياضية، ١٩٨٥.
- اتفاقية حقوق الطفل، ١٩٩٠.
- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، ١٩٩٠.
- الميثاق الأفريقي بشأن حقوق ورعاية الطفل، ١٩٩٠.
- الميثاق العربي لحقوق الطفل، ١٩٩٢.
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية، ٢٠٠٠.
- البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة، ٢٠٠٠.